

DFA

Diabetic Foot Association | جمعية القدم السكرية

سياسة

حماية بيانات المرضى والمستفيدين

جمعية أهلية مرخصة

الرقم	مجلس / 2025 / 01
تاريخ الاعتماد	9 محرم 1447 هـ
الموافق	4 يوليو 2025 م
رقم الإصدار	الإصدار الأول
الجهة المُصدرة	مجلس إدارة الجمعية

رقم ترخيص المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي: DFASAUDI X — 1000635000

هاتف: 0553222749 | البريد الإلكتروني: info@dfa.sa

1. المقدمة

2. الهدف

3. نطاق التطبيق

4. المرجعيات

5. التعاريف

6. المبادئ العامة

7. أنواع البيانات التي تجمعها الجمعية

8. جمع البيانات

9. استخدام البيانات

10. الإفصاح عن البيانات

11. حماية البيانات

12. الاحتفاظ بالبيانات وإتلافها

13. مسؤوليات العاملين

14. إدارة حوادث البيانات

15. التوعية والتدريب

16. مؤشرات الأداء

17. النماذج والسجلات المرتبطة

18. المراجعة

19. أحكام ختامية

انطلاقاً من التزام جمعية القدم السكرية بحماية خصوصية المرضى والمستفيدين، والمحافظة على سرّية بياناتهم الشخصية والصحية، وتعزيز الثقة في الخدمات التي تقدّمها الجمعية، أعدّت هذه السياسة لوضع الضوابط والإجراءات المنظّمة لجمع البيانات الشخصية والصحية واستخدامها وحفظها والإفصاح عنها وإتلافها، بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

تُقرأ هذه السياسة مقترنةً بسياسة خصوصية البيانات العامة المعتمدة لدى الجمعية، وتخصّصها فيما يتعلق ببيانات المرضى والمستفيدين المحية تحديداً، بما يعكس طبيعة عمل الجمعية تحت الإشراف الفني لوزارة الصحة.

ثانياً: الهدف

حماية بيانات المرضى والمستفيدين من الوصول أو الاستخدام أو الإفصاح غير المصرّح به؛ ضمان التعامل مع البيانات بطريقة نظامية وآمنة؛ المحافظة على خصوصية المرضى والمستفيدين؛ تحديد مسؤوليات جميع العاملين في حماية البيانات؛ ضمان الامتثال للأنظمة والتعليمات ذات العلاقة؛ وتعزيز الثقة بين الجمعية والمستفيدين.

ثالثاً: نطاق التطبيق

تُطبّق هذه السياسة على جميع: أعضاء مجلس الإدارة، والمدير التنفيذي، والموظفين، والمتطوعين، والمتدربين، والمتعاقدين، والاستشاريين، ومقدّمي الخدمات الذين يطلعون على بيانات المرضى أو المستفيدين. كما تشمل جميع البيانات الموجودة في: الملفات الورقية، والأنظمة الإلكترونية، والبريد الإلكتروني، والأجهزة الذكية، ووسائط التخزين، والخدمات السحابية (إن وُجدت).

المرجعية النظامية

تستند هذه الوثيقة إلى الأنظمة واللوائح النافذة في المملكة العربية السعودية، وعلى وجه الخصوص:

- نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية.
- اللوائح والتعليمات والأدلة الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي (باعتباره الجهة الإدارية المشرفة على الجمعية).
- الأنظمة والتعليمات الصادرة عن وزارة الصحة (باعتبارها الجهة الإشرافية الفنية على أنشطة الجمعية).
- اللائحة الأساسية للجمعية ولائحة الحوكمة المعتمدة لديها.
- نظام مزاوله المهن الصحية، فيما يتعلق بسرّية المعلومات الصحية عند الاقتضاء، وسياسة سرّية السجلات الطبية المعتمدة لدى الجمعية.
- قرارات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة ذات العلاقة.

وعند التعارض، يُعتد بما ورد في الأنظمة واللوائح النافذة، ثم اللائحة الأساسية للجمعية، ثم هذه الوثيقة.

خامساً: التعاريف

المصطلح	التعريف
البيانات الشخصية	كل بيان يؤدي إلى معرفة هوية الشخص بشكل مباشر أو غير مباشر.
البيانات الصحية	جميع البيانات المتعلقة بالحالة الصحية أو العلاج أو التاريخ الطبي للمريض أو المستفيد.
المعالجة	أي عملية تتم على البيانات، كالجمع أو التسجيل أو التخزين أو الاستخدام أو التعديل أو النقل أو الإتلاف.
صاحب البيانات	الشخص الذي تعود إليه البيانات الشخصية.

سادساً: المبادئ العامة

تلتزم الجمعية بالمبادئ التالية: جمع البيانات لأغراض مشروعة ومحددة؛ الاكتفاء بالحد الأدنى من البيانات اللازمة؛ المحافظة على سرّية البيانات؛ حمايتها من الفقد أو التعديل أو الإفصاح غير المصرّح به؛ قصر الوصول إليها على الأشخاص المخوّلين؛ تحديثها عند الحاجة؛ والتخلص الآمن منها عند انتهاء مدة الاحتفاظ النظامية.

سابعاً: أنواع البيانات التي تجمعها الجمعية

يجوز للجمعية جمع البيانات اللازمة لتقديم خدماتها، ومنها: الاسم، رقم الهوية أو الإقامة (عند الحاجة)، وسائل التواصل، العمر والجنس، البيانات الصحية ذات العلاقة بالخدمة، التقارير الطبية، نتائج الفحوصات، بيانات ولي الأمر عند الحاجة، وبيانات التواصل في حالات الطوارئ. ولا يجوز جمع أي بيانات لا ترتبط بالغرض الذي جُمعت من أجله.

تلتزم الجمعية عند جمع البيانات بما يلي: جمعها من مصادر نظامية ومشروعة، وتوضيح الغرض من جمعها للمستخدمين عند الاقتضاء، وعدم جمع بيانات لا حاجة لها، والمحافظة على دقتها، وتحديثها عند الحاجة.

تاسعاً: استخدام البيانات

تُستخدم البيانات للأغراض الآتية: تقديم الخدمات الصحية والاجتماعية، وإدارة مواعيد المستخدمين، وإعداد التقارير والإحصاءات دون الإفصاح عن هوية الأشخاص متى أمكن، والالتزام بالمتطلبات النظامية، وتحسين جودة الخدمات. ويُمنع استخدام البيانات لأي أغراض شخصية أو تجارية أو غير مصرّح بها.

عاشراً: الإفصاح عن البيانات

لا يجوز الإفصاح عن بيانات المرضى أو المستخدمين إلا في الحالات الآتية: بموافقة صاحب البيانات إذا كان ذلك مطلوباً نظاماً، أو بناءً على طلب جهة حكومية مختصة وفق الأنظمة، أو تنفيذاً لحكم أو أمر قضائي، أو لحماية حياة الشخص أو الصحة العامة إذا استوجب النظام ذلك. ويجب أن يقتصر الإفصاح على الحد الأدنى من البيانات اللازمة.

الحادي عشر: حماية البيانات

تلتزم الجمعية بما يلي: حفظ الملفات الورقية في أماكن آمنة، وحماية الأنظمة الإلكترونية بكلمات مرور وإجراءات أمنية مناسبة، وتحديد صلاحيات الوصول وفق طبيعة العمل، وإجراء نسخ احتياطية دورية للبيانات، وتشفير البيانات الحساسة عند الحاجة، ومنع نسخ أو نقل البيانات إلى أجهزة شخصية دون تصريح.

الثاني عشر: الاحتفاظ بالبيانات وإتلافها

تحتفظ الجمعية بالبيانات وفق المدد النظامية أو متطلبات العمل، وعند انتهاء مدة الاحتفاظ يتم إتلافها بطريقة آمنة تضمن عدم إمكانية استعادتها، وتوثّق عمليات الإتلاف في سجل مخصّص.

الثالث عشر: مسؤوليات العاملين

يلتزم جميع العاملين والمتطوعين بما يلي: المحافظة على سرّية البيانات، واستخدامها في حدود العمل فقط، وعدم مشاركة كلمات المرور أو وسائل الوصول، والإبلاغ فوراً عن أي فقد أو تسريب أو استخدام غير مصرّح به للبيانات، والالتزام بجميع السياسات والإجراءات المتعلقة بحماية المعلومات.

الرابع عشر: إدارة حوادث البيانات

عند الاشتباه بوقوع حادث يتعلق بالبيانات، يتم: الإبلاغ الفوري للمسؤول المختص، واحتواء الحادث والحد من آثاره، وتوثيق تفاصيله، والتحقيق في أسبابه، واتخاذ الإجراءات التصحيحية، ومتابعة تنفيذها لمنع تكرار الحادث.

الخامس عشر: التوعية والتدريب

تلتزم الجمعية بتنفيذ برامج توعية وتدريبية دورية للعاملين والمتطوعين حول: حماية البيانات الشخصية، وحماية البيانات الصحية، وأمن المعلومات، والمحافظة على السريّة، والتعامل مع الحوادث المتعلقة بالبيانات.

السادس عشر: مؤشرات الأداء

نسبة الموظفين الذين أكملوا تدريب حماية البيانات؛ عدد حوادث تسرّب البيانات؛ متوسط زمن معالجة حوادث البيانات؛ نسبة مراجعة صلاحيات الوصول في موعدها؛ نسبة الالتزام بضوابط حماية البيانات؛ عدد الشكاوى المتعلقة بخصوصية البيانات.

السابع عشر: النماذج والسجلات المرتبطة

سجل صلاحيات الوصول؛ سجل حوادث البيانات؛ سجل الإفصاح عن البيانات؛ سجل إتلاف البيانات؛ سجل النسخ الاحتياطية؛ نموذج الإبلاغ عن حادثة بيانات؛ نموذج طلب الإفصاح عن البيانات.

الثامن عشر: المراجعة

- يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويُعمل بها من تاريخ اعتمادها، وتُلغى أي أحكام سابقة تتعارض معها.
- تلتزم جميع الإدارات والعاملون والمتطوعون بتطبيق هذه السياسة، وتُعدّ جزءاً من منظومة الحوكمة وإدارة المخاطر وحماية المعلومات في الجمعية.

جهة التواصل والاستفسارات: يمكن لأي مستفيد أو منسوب للجمعية أو طرف ذي علاقة التواصل مع جمعية القدم السكرية بشأن مضمون هذه الوثيقة عبر هاتف: 0553222749، أو البريد الإلكتروني: info@dfa.sa.

تم اعتماد هذه الوثيقة من قبل مجلس إدارة جمعية القدم السكرية بموجب القرار رقم مجلس / 01 / 2025، بتاريخ 9 محرم 1447 هـ الموافق 4 يوليو 2025م.